جامعة الشاذلي بن جديد – الطارف

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

المقياس:

قانون البيئة والتنمية المستدامة

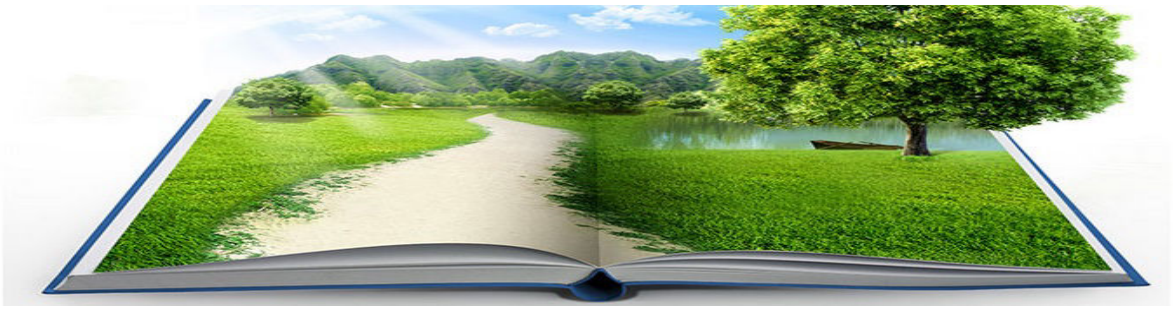

الفئة المستهدفة: السنة الثالثة قانون عام (السداسي الخامس)

أستاذ المقياس: د/ زيدالخيل توفيق

المحاضرة رقم: 04

السنة الجامعية: 2023-2024

موضوع المحاضرة: مفهوم التنمية المستدامة

3- أبعاد التنمية المستدامة:

تسعى التنمية المستدامة إلى تحقيق ثلاثة أهداف أو أبعاد وتعتبر في المقابل عناصر أساسية مكونة لها، وهي البعد الاقتصادي، البعد الاجتماعي والبعد البيئي.

أ/ البعد الاقتصادي: إن البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة يتطلب إيقاف تبديد الموارد الاقتصادية الباطنية والسطحية، والحد من التفاوت في المداخيل والثروة فضلا عن الاستخدام العقلاني والرشيد للإمكانيات الاقتصادية.

ويتجسد ذلك من خلال تغيير أسلوب الإنتاج، من خلال إدخال إصلاحات عميقة على نظام الإنتاج الحالي الذي يحمل في طياته العديد من الأضرار التي تمس النظام البيئي والموارد المتاحة، ومن أهم الإصلاحات العمل على إجراء تخفيض في مستوى استهلاك الموارد الطبيعية، ويعتبر تخفيض الإنتاج أحد الإصلاحات الأساسية المطلوبة والتي لا يمكن تحقيقها إلا من خلال التحول من استخدام الوقود الأحفوري (النفط) إلى استخدام الطاقات المتجددة والتحول من استخدام مواد خام إلى مواد مستعملة، بالإضافة إلى ذلك العمل على تقليص المخرجات من نفايات وملوثات وتصميم منتجات ذات كفاءة بيئية تراعي إشباع الحاجات الإنسانية في الوقت الذي تقلل فيه من التأثيرات البيئية السلبية وكذا كثافة استغلال الموارد.

إذا فالبعد الاقتصادي يرتكز على عدة اعتبارات منها: الحفاظ على البيئة باستعمال أدوات اقتصادية مرنة وجديدة، تغيير أنماط الإنتاج والاستهلاك وجعلها أكثر استدامة، وضع موارد وميكانزمات مالية للحفاظ على البيئة كتقديم القروض للمؤسسات من أجل إدخال البعد البيئي في سياساتها.

ب/ البعد الاجتماعي: يشير هذا البعد إلى العلاقة الموجودة بين الطبيعة والبشر، وإلى النهوض برفاهية الناس وتحسين سبل الحصول على الخدمات الصحية والتعليمية الأساسية، والوفاء بالحد الأدنى من معايير الأمن واحترام حقوق الإنسان، وفي هذا الإطار يقول المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي[1]، أن التنمية المستدامة لا تكتفي فقط بتوليد النمو الاقتصادي (أي البعد الاقتصادي) وحسب، بل توزع عائداته بشكل عادل أيضا، وهي تجدد

[1] – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية لسنة 1994، ص 13.

البيئة بدل تدميرها، وتمكن الناس بدل تهميشهم، وتوسع خياراتهم وفرصهم، وتؤهلهم للمشاركة في القرارات التي تؤثر في حياتهم.

وعليه، وفق هذا البعد تقوم التنمية المستدامة على المشاركة الفعلية لجميع أفراد المجتمع، وتسعى إلى الاستثمار في قدرات البشر وتحسين ظروف حياة الإنسان سواء من حيث التعليم أو الصحة أو من حيث الخدمات المقدمة لهم، وتسعى كذلك إلى ضمان التوزيع العادل للموارد المحققة من النمو الاقتصادي، كما تعمل التنمية المستدامة في بعدها الاجتماعي على محاربة الفقر والتهميش وضمان استقرار النمو السكاني ووقف تدفق الأفراد على المدن وتحقيق المشاركة الشعبية في التخطيط للتنمية.

ج/ البعد البيئي: يرتكز البعد البيئي للتنمية المستدامة على مراعاة الحدود البيئية بحيث يكون لكل نظام بيئي حدود معينة لا يمكن تجاوزها من الاستهلاك أو الاستنزاف، ففي حالة تجاوز تلك الحدود ستكون النتيجة تدهور النظام البيئي، فمثلا استخدام المواد الخام من نفط وغاز سائل بدون حدود ستؤدي في النهاية استنزاف هذا المورد الطبيعي الذي يحمل في المقابل العديد من الأضرار على البيئة وفي مقدمتها التلوث.

وبالتالي فالتنمية في بعدها البيئي تقوم على محاربة التلوث والحفاظ على الموارد الطبيعية وتفادي الاستغلال غير الرشيد للموارد غير المتجددة، وفي المقابل تسعى إلى حفظ التنوع الحيوي والتوازن الجوي والبيئي وحماية الموارد والمناخ...الخ.

4- خصائص التنمية المستدامة:

تمتاز التنمية المستدامة بجملة من الخصائص التي تميزها عن غيرها من نماذج التنمية التقليدية التي سعى الإنسان إلى بلوغها على مر السنوات، ويمكن إجمالها في النقاط التالية:

أ- عناصر التنمية المستدامة لا يمكن فصل بعضها عن البعض الآخر وذلك لشدة تداخل الأبعاد والعناصر الكمية والنوعية لهذه التنمية: فتطبيق فلسفة التنمية المستدامة يعني أننا مطالبون بتغيير طرق تعاملنا مع الأشياء في بيئاتنا المحلية والسير في ثلاثة اتجاهات رئيسة هي: المحافظة على البيئة، تحقيق نمو اقتصادي معقول، تحقيق العدالة الاجتماعية. إن السير في هذه الاتجاهات بشكل متواز ومتوازن وعقلاني سيقودنا إلى تحسين مستويات معيشتنا وضمان حياة جيدة لنا وللأجيال القادمة.

ب- التنمية المستدامة تتصف بالاستقرار وتملك عوامل الاستمرار والتواصل وبالتالي فهي مختلفة عن تلك الأنماط التنموية التي درج العلماء على إبرازها مثل التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بل هي شاملة لكل هذه الأنواع.

ج- هي تنمية تسعى إلى خدمة البشرية برمتها وعلى امتداد الزمن، لا تلك الموجهة لخدمة جزء محدود من الأفراد في مكان محدد وفي نطاق زمن معين.

د- تمتاز التنمية المستدامة بأنها تقوم على إدراج الانشغالات البيئية في العمليات التنموية وهو ما يميزها عن التنمية في السابق التي تسعى إلى زيادة الدخل الوطني وتقوم على أسس لا تحترم الأنظمة الإيكولوجية ومستنزفة للموارد الطبيعية المتجددة وغير المتجددة.

هذا ما يجعل التنمية والبيئة مفهومان متكاملان، البيئة مورد للتنمية وحالتها مقياس هام لها، وحفظها شغل شاغل لها باعتبارها تقوم على سياسات وخطط تأخذ بعين الاعتبار البعد البيئي.

5- مبادئ التنمية المستدامة:

تقوم التنمية المستدامة على مجموعة من المبادئ من أجل تحقيق إستراتيجيتها الهادفة إلى تحقيق تنمية طويلة المدى، وتعتبر هذه المبادئ بمثابة مرتكزات أساسية للبلوغ إلى التنمية المستدامة وبدون هذه المبادئ لا يمكن الحديث عن هذا النموذج التنموي.

أ- **مبدأ الحيطة:** يهدف النشاط الوقائي في حماية البيئة إلى منع إلحاق الضرر بالبيئة أو عناصرها، عن طريق استخدام آليات ملائمة وقائية قبل الشروع في إعداد مخطط أو إنجاز مشروع معين، فهي آليات سابقة تختلف عن الإصلاح والردع كآليات لاحقة يمكن استعمالها بعد تعرض البيئة لأضرار محققة.

ذلك أن النهج القائم على أساس الاحتراز المسبق واستشراف الأخطار المحدقة بالبيئة يعد أسلوبا أكثر فعالية في المحافظة على البيئة ، فالكلفة الاقتصادية للوقاية من التلوث أقل من كلفة معالجة آثاره كما أن بعض المخاطر البيئية تخلف آثارا لا يمكن إصلاحها كما في حالة التلوث الذي يؤدي إلى انقراض الكائنات الحية النباتية أو الحيوانية وحالات التلوث الإشعاعي.

وقد ظهر المبدأ الوقائي أو مبدأ الحيطة للمرة الأولى في مطلع الثمانينات من القرن الماضي ثم في إعلان ريو دي جانيرو علم 1992 حيث نصت المادة 15 من الإعلان على أنه حيثما وجدت تهديدات بأضرار خطيرة للبيئة لا يمكن إصلاحها رغم عدم ثبوت وجود التأثيرات السلبية علميا، فلا يجوز التذرع بالافتقار إلى التقنين العلمي الكامل كحجة لتأجيل اتخاذ تدابير فعالة من حيث التكلفة لمنع التدهور البيئي أو اتخاذ الإجراءات المناسبة لتجنب أو التقليل من هذه الأضرار.

ولقد تبنى المشرع الجزائري ضمن التوجه الجديد لحماية البيئة مبدأ الاحتراز أو الحيطة في الفقرة السادسة من المادة الثالثة من القانون رقم 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة حيث نصت على أن: "مبدأ الحيطة، الذي يتعين بمقتضاه أن لا يكون عدم توفر التقنيات

نظرا للمعارف العلمية والتقنية الحالية، سببا في تأخير اتخاذ التدابير الفعلية والمتناسبة للوقاية من خطر الأضرار الجسيمة المضرة بالبيئة، و يكون ذلك بتكلفة اقتصادية مقبولة".

ب- مبدأ الاندماج: يقتضي مبدأ الاندماج دمج الترتيبات المتعلقة بحماية البيئة والتنمية المستدامة عند إعداد المخططات والبرامج القطاعية وتطبيقها، ويشكل التخطيط الوسيلة الأساسية التي بموجبها تضمن الدولة تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية ويكون ذلك وفق تقدير الإمكانيات وتسطير أهداف يجب بلوغها. وعليه فإن مبدأ الاندماج يقصد به؛ وضع الاعتبارات البيئية في حسابات المخططات الإنمائية بما في ذلك تقييم الآثار البيئية للمشاريع التي يتضمنها المخطط.

انتهجت الجزائر منذ الاستقلال على غرار الدول النامية سياسة تنموية من أجل النهوض بالقطاعات الاقتصادية وتحقيق عدالة اجتماعية، بفضل إعداد مخططات وطنية شاملة تمتد لعدة سنوات. إلا أن هذه السياسة المنتهجة كرست تفضيل البعد التنموي وإهمال الجانب البيئي إلا أن فكرة التخطيط لم تكن غائبة، فقد اعتمد المشرع على عدة مخططات منها: المخططات الجهوية لتهيئة المياه واستعمالها، المخطط الوطني لتسيير النفايات الخاصة، ومخططات التهيئة والتعمير. هذه المخططات رغم أهميتها، إلا أنها أثبتت محدوديتها في مجال حماية البيئة.

ج- مبدأ الإعلام والمشاركة: يعتبر هذا الحق من الحقوق الأساسية للإنسان في كافة المجالات وهو ما يعني أن يكون بوسع الإنسان مراجعة السلطات المختصة الإدارية والقضائية دفاعا عن حقوقه التي تعرضت أو قد تتعرض للاعتداء، و حق المواطن في الحصول على المعلومة البيئية والمشاركة في صنع القرارات ذات الأثر البيئي.

تساهم الإدارة في تفعيل حماية البيئة من خلال إعلام الجمهور بكل المسائل البيئية، وهذا من أجل خلق ثقافة بيئية، ويرجع إقرار مبدأ مشاركة المواطنين في حماية البيئة، إلى خصائص الأضرار البيئية، كونها أضرارا عالمية، دائمة ومتجددة ولا تخص فردا بحد ذاته بل تمس جميع المجتمع.

وقد أكد إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية على مبدأ المشاركة حيث نص المبدأ العاشر من الإعلان على ما يلي " تعالج قضايا البيئة على أفضل وجه بمشاركة جميع المواطنين المعنيين على المستوى المناسب، ويجب أن توفر لكل فرد فرصة مناسبة على الصعيد الوطني للوصول إلى ما في حوزة السلطات العامة من معلومات متعلقة بالبيئة، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالمواد والأنشطة الخطرة في المجتمع كما تتاح لكل فرد فرصة المشاركة في عمليات صنع القرار وتقوم الدول بتيسير وتشجيع توعية الجمهور ومشاركته عن طريق إتاحة المعلومات على نطاق واسع وضمان فرص الوصول بفعالية إلى الإجراءات القضائية والإدارية بما في ذلك التعويض وسبل الإنصاف" ، و تكمن أهمية هذا المبدأ في أن المشاركة الشعبية تساعد على رفع مستوى الوعي البيئي الذي يشكل بدوره عاملا حاسما في نجاح جهود حماية البيئة كما أن المشاركة في صناعة القرارات ذات الأثر البيئي والحق في الحصول على العدالة البيئية تسهم في تسهيل عملية تنفيذ التشريعات البيئية.

د- مبدأ الملوث الدافع: يقتضي هذا المبدأ تحميل الملوث كلفة التلوث الناجم عن نشاطه، دون أن يؤثر هذا الأمر على التجارة الدولية وعلى تشجيع الاستثمارات، إن الهدف من وراء إقرار هذا المبدأ هو إلقاء عبء التكلفة الاجتماعية للتلوث على الذي يحدثه فهو صورة

من صور الضغط المالي على الملوث ليمتنع عن تلويث البيئة أو على الأقل تقليص التلوث الناجم عن نشاطه الصناعي والبحث عن التكنولوجيات الأقل تلوثا.

يتميز مبدأ الملوث الدافع بالخصائص التالية:

*يعتبر هذا المبدأ عبارة عن مبدأ اقتصادي حيث يضمن توزيع تكاليف حماية البيئة بشكل منصف حيث يتحمل الملوثون مسؤولية معالجة أضرار التلوث الذي تسببت فيه نشاطاتهم؛

*يعتبر مبدءا قانونيا ينسجم مع فكرة العدالة من خلال إلزام محدث الضرر بتحمل تبعاته بتعويض الضرر الذي تسبب فيه؛

*يعتبر مبدأ الملوث الدافع أحد المبادئ التي كرستها الجهود الدولية، حيث يساعد تبنيه على توحيد السياسات البيئية على المستويين الوطني والدولي كما يساهم في تطوير وتوحيد قواعد المسؤولية عن الأضرار بالبيئة؛

*يتسم هذا المبدأ بالمرونة حيث يمكن فرض عقوبات مالية وجزائية ووضع قواعد فعالة للمسؤولية المدنية عن الإضرار بالبيئة تلائم خصوصيات الضرر البيئي والمسائل الفنية والقانونية المرتبطة به، كما يمكن أيضا إنفاذ المبدأ إداريا من خلال نظام التراخيص والتصاريح الإدارية و دراسات تقييم الأثر البيئي وفرض الجباية البيئية؛

*يسعى هذا المبدأ إلى تكريس فكرة التعويض عن الضرر البيئي وكذا إعطاء الأشخاص حافزا ماليا لتصويب نشاطاتهم الصناعية خاصة وإتباع تقنيات صديقة للبيئة في ممارستها.